

Distr.: General
7 December 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والستون



الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة
وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة السابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس:	السيد شيبازيوا (زمبابوي)
ثم:	السيد فليسيوك (بولندا)
ثم:	السيد شيبازيوا (زمبابوي)

المحتويات

- البند ٥٥ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)*
- البند ٥٦ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)*
- البند ٥٧ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع)*
- البند ٥٨ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)*
- البند ٥٩ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم غير المشمولة ببند آخرى) (تابع)*

* البنود التي قررت اللجنة النظر فيها معاً.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر إلى: Chief, Official Records Editing, Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٦.

البند ٥٥ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع) (A/65/23 و Corr.1، الفصلان السابع والثاني عشر، و A/65/66)

البند ٥٦ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع) (A/65/23 و Corr.1، الفصلان الخامس والثاني عشر)

البند ٥٧ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع) (A/65/23 و Corr.1، الفصلان السادس والثاني عشر، (A/65/61 و Corr.1)

البند ٥٨ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع) (A/65/67)

البند ٥٩ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم غير المشمولة ببنود أخرى) (تابع) (A/65/23 و Corr.1، الفصول الثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر والثاني عشر، (A/65/330 و A/65/306)

ومع ذلك فإن ستة أقاليم من الأقاليم الستة عشر غير المتمتعة بالحكم الذاتي الباقية هي أعضاء في الجماعة الكاريبية. ويشكل وضعها، باعتبارها غير متمتعة بالحكم الذاتي، عقبة أمام التكامل الإقليمي للمنطقة الكاريبية، مما يجعل إنهاء الاستعمار أولوية عاجلة.

٢ - وأضاف قائلاً إن الجماعة الكاريبية، حيث يقترب العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار من نهايته، تشعر ببالغ القلق لأنه رغم إصدار بعض الإصلاحات الداخلية في العديد من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، لم يتحقق سوى القدر القليل من التقدم في الإنهاء الفعلي للاستعمار. وقال إن الجماعة الكاريبية تدعم إعلان عقد دولي ثالث للقضاء على الاستعمار، بيد أنه يعتقد أنه من الأهمية تحديد ما الذي يعوق الأمم المتحدة عن تحقيق الأهداف المقررة؛ كما أن التحديات تتضمن عجزاً في المعلومات بشأن إنهاء الاستعمار، ويفاقم ذلك نقص التحليل من جانب الحالة الدستورية والسياسية والاقتصادية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بالإضافة إلى تركيز محدود على المستوى الرفيع بشأن برنامج إنهاء الاستعمار. وقال إن ما يصدر من تأييد أو بيانات كل سنة تعلنها الدول الأعضاء لمبادئ تقرير المصير وإنهاء الاستعمار لا يكفي دون اتخاذ إجراء بشأن ما يقابلها من تفويضات. ويشكل العقد الثالث فرصة لاتخاذ خطوات ملموسة، بما في ذلك التنفيذ الكامل لجميع القرارات ذات الصلة.

٣ - ومضى قائلاً إن الجماعة الكاريبية لاحظت ببالغ الأسف الخطوات الارتدادية التي اتخذت مؤخراً في جزر تركس وكايكوس، التي تضمنت قرارات من الدولة القائمة بالإدارة بحل الحكومة والمجلس التشريعي، وتأجيل الانتخابات المقرر إجراؤها في سنة ٢٠١١، وإيقاف الحق في المحاكمة أمام هيئة محلفين وإحلال الحكم المباشر بدلاً من الحكومة

١ - السيد وولف (جامايكا): تكلم باسم الجماعة الكاريبية، فقال إن الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية، عندما اعتمدت الجمعية العامة القرار ١٥١٤ (د-٢٥)، في سنة ١٩٦٠، كانت مدرجة باعتبارها أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي. ومنذ ذلك الحين حقق كثير منها إنهاء الاستعمار من خلال الدعم الناشط المقدم من الأمم المتحدة،

والتعليمي لشعوب تلك الأقاليم ولحماية مواردها الطبيعية. وحثت أيضاً الدول القائمة بالإدارة على أن تنفذ بشكل تام المقررات والقرارات الصادرة من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بشأن إرجاع الممتلكات الثقافية إلى أصحابها الشرعيين الذين لا يزالون يعيشون تحت وطأة الاحتلال الاستعماري.

٦ - وبشأن مسألة الصحراء الغربية، قالت إن كينيا تؤيد إجراء المفاوضات المستمرة تحت إشراف الأمين العام، مع مراعاة الجهود المبذولة منذ سنة ٢٠٠٦ ومراعاة التطورات الأخيرة. واختتمت قائلة إن هذه هي الطريقة الوحيدة لتحقيق حل عادل ودائم ومقبول لدى الأطراف.

٧ - السيد ماهانت (الهند): قال إن استمرار جهود الأمم المتحدة في مكافحة آثار الاستعمار بعد ٦٥ سنة إنما ينعكس انعكاساً سيئاً على جميع الدول الأعضاء. وحيث يحتفل المجتمع الدولي بالذكرى الخمسين لاعتماد إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وحيث يقترب العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار من نهايته، هناك حاجة إلى تقييم التقدم المحرز وإعادة النظر في الوسائل المتبعة بهدف تحقيق الأهداف الباقية باعتبارها مسألة ملحة. وقال إنه من المهم للغاية التأكد من التطلعات السياسية للشعب في كل إقليم ومراعاة مرحلة تطور كل إقليم. ومن المشجع أن كثيراً من الأقاليم شكّلت مؤسسات فاعلة يمكن أن تزدهر استناداً لقوتها. ويجب على الدول القائمة بالإدارة أن تعمل مع اللجنة الخاصة بروح من التعاون والمرونة.

٨ - وأضاف قائلاً إن وفده يرحب بالجهود التي تبذلها اللجنة الخاصة لنشر المعلومات عن الخيارات السياسية المشروعة المتاحة للشعوب في الأقاليم. وقال إن الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ المعقودة في كاليدونيا الجديدة في أيار/مايو ٢٠٠٩ تعتبر خطوة في الاتجاه

المنتخبة. وقال إن فرض الحكم المباشر يعتبر عقبة أمام تطوير الحوكمة الرشيدة، بما في ذلك الإدارة المالية والإدارة المحسنة في الإقليم، وهو ما لا يمكن أن يتحقق بجرمان شعب جزر تركس وكايكوس من حقه غير القابل للتصرف في تشكيل مستقبله الخاص به. ودعا إلى إحلال الحكم الذاتي بدلاً من الحكم المباشر والعودة إلى الديمقراطية في جزر تركس وكايكوس، التي تعتبر عضواً منتسباً في الجماعة الكاريبية.

٤ - ومضى قائلاً إن الجماعة الكاريبية توالي دعمها القائم على المبادئ من أجل حق شعب الصحراء الغربية في تقرير المصير؛ وهي تشيد بأعمال المبعوث الشخصي للأمين العام إلى الصحراء الغربية، والتي أسفرت عن إعادة إقامة حوار بين الأطراف في النزاع، وتحت الجماعة على سرعة استئناف الزيارات الأسرية عن طريق الجو وبدء الزيارات الأسرية عن طريق البر. وتُعرب الجماعة الكاريبية عن الأمل في أن تؤدّي الحادثات غير الرسمية المقبلة إلى مزيد من المفاوضات الموضوعية بهدف تحقيق حل دائم ومقبول لدى الأطراف. وتدعم الجماعة الكاريبية دعوة الأطراف، في قرار مجلس الأمن ١٩٢٠ (٢٠١٠)، لمواصلة المفاوضات دون شروط مسبقة وبنية سليمة، بهدف بلوغ حل يكفل تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية.

٥ - السيدة أوجيامبو (كينيا): شددت على أهمية إنشاء نقاط إرشادية من أجل العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار. وقالت إنها تشجع اللجنة الخاصة المعنية بإلغاء الاستعمار على مواصلة الحوار الأصيل الذي يهدف إلى إيجاد طرق جديدة وملموسة وأكثر إبداعاً للقضاء على الاستعمار. وقالت إنه يجب على الدول القائمة بالإدارة أن تتعاون لضمان أن تحظى بعثات الأمم المتحدة الزائرة والبعثات الخاصة بالمساعدة والدعم اللازمين ويارسال المعلومات بشكل منتظم عن الأحوال في الأقاليم التي تعدّ مسؤولة عنها، مع مراعاة التزامها بتعزيز التقدم الاجتماعي - الاقتصادي

١٣ - ومضى قائلاً إن البلدان التي خضعت للاستعمار تعرّضت لأضرار شديدة. فأرواح سكانها تتعرض للخطر، وهم يواجهون من بين ما يواجهونه أعمال الطرد الجماعي والاسترقاق والقضاء على لغاتهم وثقافتهم. زيادة على ذلك، جرى تجنيد مئات الآلاف في جيوش الدول الاستعمارية.

وتعرّضت البلدان الخاضعة للاستعمار أيضاً للاستغلال الاقتصادي وللتدهور البيئي الضخم، أحياناً نتيجة للتجارب الذرية. وليس هناك من شك في أن الاستعمار قد ساهم في الأوجاع الاجتماعية - الاقتصادية التي يعاني منها معظم شعوب القارة الأفريقية. ونتيجة لذلك، يتعرّض ملايين الأفارقة إلى المخاطرة من أجل الهجرة إلى تلك البلدان الغنية التي كانت تستعمر بلدانهم. وبغية تعزيز التعاون الدولي، من الأمور الملحة أن تتلقى الشعوب الخاضعة للاستعمار اعتذاراً وكذلك تعويضاً عادلاً، لتمكين هذه الشعوب من إنشاء برامجها الخاصة بمكافحة الأمية ومكافحة الفقر ومحاربة المرض. وسوف تساعد هذه الخطوات أيضاً على وضع حدّ لتدفقات الهجرة غير المشروعة من البلدان الفقيرة إلى البلدان الغنية.

١٤ - السيد سانغكيو (جنوب أفريقيا): نوّه بالمساهمة النفيسة التي تقدمها اللجنة، وخصوصاً اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري، وقال إنه مما يؤسف له، بمناسبة الذكرى الخمسين لإعلان إنهاء الاستعمار، لا يزال تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية، آخر مستعمرة باقية في أفريقيا، يتعرّض دوماً للتأجيل. وأضاف أن وفده يؤيد الاقتراح الرامي إلى إعلان العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار.

١٥ - وأضاف قائلاً إن جنوب أفريقيا لا تزال تشعر بالقلق إزاء الاحتلال غير المشروع من جانب المغرب للصحراء الغربية، وهو ما يقوّض نزاهة الأمم المتحدة. وقال إن جنوب أفريقيا تدعم عملية التفاوض المستمرة وتشجّع جميع

الصحيح. وأضاف أن الهند أحاطت علماً أيضاً بالتوصيات التي قدمتها اللجنة الخاصة في تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة (A/65/23)، بما في ذلك التوصية بشأن استهلال العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار.

٩ - ومضى قائلاً إن برامج الهند للقضاء على الفقر، مثل النظام الوطني لمهاثما غاندي المعني بضمان العمالة في الريف، إنما تهدف إلى ضمان النمو الشامل بحيث تصل فوائد التنمية إلى كل قطاع في المجتمع ويتم القضاء على الآثار الباقية للاستعمار، التي عملت على زيادة الفاقة والمساوئ الاجتماعية.

١٠ - واختتم قائلاً إن ولاية جامو وكشمير تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الهند وأن شعب جامو وكشمير قد مارس بانتظام حقه في الانتخابات التي جرت بطريقة حرة ونزيهة.

١١ - السيد شلقم (الجمهورية العربية الليبية): قال رغم أن أكثر من ثلثي الدول الأعضاء نالت الاستقلال بعد إنشاء الأمم المتحدة، لا يزال هناك ملايين البشر يرزحون تحت وطأة الاحتلال الأجنبي أو الاستعمار. وبصفة خاصة، ما زال الشعب الفلسطيني يعاني تحت وطأة الاستعمار الصهيوني، الذي يعتبر أسوأ شكل من أشكال هذه الظاهرة. فالفلسطينيون الذين يعيشون تحت نير الاحتلال يواجهون أعمال هدم منازلهم، ومصادرة أراضيهم والتطهير العرقي حيث لا يزال إنشاء المستوطنات الصهيونية جارياً دون توقّف.

١٢ - وقال إنه يجب على المجتمع الدولي أن يقف موقفاً حازماً ضد القوات الأجنبية التي تتمركز في إقليم بلد آخر. فهذا يمثل شكلاً جديداً من أشكال الاستعمار. ومن بين الأشكال الأخرى للاستعمار التي يجب وضع نهاية لها على الفور فرض الهيمنة الثقافية على شعوب أخرى واستغلال مواردها الطبيعية.

وتعيد إكوادور التأكيد على دعمها للحقوق المشروعة للأرجنتين في النزاع على السيادة على جزر مالفيناس. وقال إن رئيس جمهورية إكوادور أعاد التأكيد على هذا الموقف في اجتماع عُقد مؤخراً في اتحاد دول أمريكا الجنوبية وفيه تمت الموافقة على إعلان يدعو إلى حل سلمي للنزاع حول السيادة وفقاً للقرارات ذات الصلة الصادرة من الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية. وقال إن وفده يدين استكشاف الموارد الطبيعية غير المتجددة الذي تقوم به المملكة المتحدة على طول الجرف القاري للأرجنتين، انتهاكاً لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١.

١٩ - ومضى قائلاً إن شعب بورتوريكو، بعد ما يزيد على قرن من استعمار الولايات المتحدة الأمريكية، ما زال يناضل لممارسة حقه المشروع في الاستقلال وتقرير المصير. وقال إن أكوادور، بوصفها من دعاة التعايش السلمي وحق تقرير المصير، تطالب مرة أخرى بأن تنظر الجمعية العامة في قضية بورتوريكو من جميع جوانبها، وذلك وفقاً للعديد من القرارات.

٢٠ - واحتتم قائلاً إن وفده يعيد التأكيد على دعمه الكامل للشعب الصحراوي وحقه في تقرير المصير. وهو يثني على أعمال المبعوث الشخصي ويحث الأطراف على التعاون مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بغية استئناف الزيارات الأسرية عن طريق الجو والشروع في الزيارات الأسرية بطرق البر.

٢١ - السيد سييانغول (زامبيا): قال إن وفده يؤيد الاقتراح الرامي إلى إعلان عقد دولي ثالث للقضاء على الاستعمار؛ ومما يؤسف له أنه في نهاية العقد الدولي الثاني، لا تزال عملية إنهاء الاستعمار غير مكتملة. وعلى اللجنة تقع مسؤولية أن تكفل ذلك، وهي تحتفل بالذكرى الخمسين لإعلان إنهاء الاستعمار، ويعيد المجتمع الدولي التأكيد على

الأطراف على التفاوض بحسن نية تماشياً مع قرار مجلس الأمن ١٩٢٠ (٢٠١٠). ولا تزال حكومة جنوب أفريقيا ملتزمة بموقف الاتحاد الأفريقي في دعم إجراء استفتاء لتمكين شعب الصحراء الغربية من الاختيار ما بين خيار الاستقلال وخيار الانضمام إلى مملكة المغرب. وقال إن الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، بوصفها عضواً في الاتحاد الأفريقي، سوف تظل تلقى التشجيع للتماس حل سياسي لقضية تقرير المصير.

١٦ - ومضى قائلاً إن وفده يشعر بالقلق إزاء تدهور حالة حقوق الإنسان في الصحراء الغربية وبالذات بشأن الانتهاكات التي تدبر تحت قناع أنشطة مكافحة الإرهاب. وينبغي أن تقوم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالتحقيق في هذه الانتهاكات وينبغي أن يفوض مجلس الأمن بعثة الأمم المتحدة لإجراء الاستفتاء في الصحراء الغربية لمراقبة انتهاكات حقوق الإنسان في تلك الفترة في الصحراء الغربية. وقال إن وفده يشعر بالقلق أيضاً إزاء ما يدعى أنه الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية في الصحراء الغربية.

١٧ - وأضاف قائلاً إن بناء القدرات يعتبر عنصراً هاماً للغاية لإنهاء الاستعمار في الصحراء الغربية. وفي هذا الصدد، قدمت حكومته التدريب التنفيذي لكبار موظفي الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية بهدف مساعدتهم في مجالات الدبلوماسية الوقائية وحل النزاعات وذلك لتعزيز قدرة جبهة البوليساريو على الحفاظ على سلمي في سبيل حل مشاكلهم.

١٨ - السيد موريجون (إكوادور): قال إن إنهاء الاستعمار يجب أن يظل مسألة ذات أولوية في الأمم المتحدة. وأضاف أنه يحث الدول القائمة بالإدارة على أن تتعاون تعاوناً كاملاً في إرسال المعلومات الكافية عن كل إقليم من الأقاليم التي تعتبر مسؤولة عنها، وذلك وفقاً للمادة ٧٣ من الميثاق.

الأمن ١٧٥٤ (٢٠٠٧) يتضمن إيلاء الاهتمام الكافي إلى مقترحات المملكة المغربية وجبهة البوليساريو. وفي حين ركزت الجولات الأربع الأولى من المحادثات على التفسيرات المختلفة للغرض من المفاوضات، ليست الخلافات مستعصية على الحل، في ضوء أن الطرفين شاركا في البداية في هدف تحقيق حل سياسي عادل ودائم ومقبول لدى الأطراف، بحيث يتيح تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية. ومضى قائلاً إن الجزائر شاركت في المحادثات الرسمية وغير الرسمية بصفة مراقب وبصفتها دولة مجاورة. وسوف تواصل الإسهام في سبيل تحسين الجو في المفاوضات بين الطرفين في النزاع، وهي تؤيد الأمين العام ومبعوثه الشخصي في جهودهما المبذولة للوصول إلى حلّ تقبله الأطراف. وقال إن حكومته لا تزال ملتزمة بدعم تدابير بناء الثقة، التي ينبغي أن تتسع لتشمل مراقبة حالة حقوق الإنسان من خلال آلية مناسبة تابعة للأمم المتحدة بغية ضمان أن يحترم كل طرف التزاماته وأن يتحقق من الانتهاكات المزعومة بروح من التعاون. وتصرّ الجزائر على أن تتصرّف بالتنسيق مع جيرانها لإعادة استهلال عملية بناء السلام والاستقرار والوحدة والازدهار في جميع أنحاء منطقة المغرب.

٢٥ - السيد روغوندا (أوغندا): قال إنه لا يزال هناك، بمناسبة الذكرى الخمسين لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥)، ما يزيد على مليوني شخص يعيشون تحت وطأة الاحتلال في ١٦ إقليماً من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وهذا يشكل شيئاً مشيناً لما ينشده المجتمع الدولي بالنسبة للحرية والقيم والحقوق على المستوى العالمي، وهي التي ينبغي أن تتمتع بها جميع الشعوب. ومن المؤسف أنه في نهاية العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار، لم يتحقق الكثير من التقدم. ويعيد وفده التأكيد على دعمه القاطع لممارسة الشعوب التي تعيش تحت السيادة الاستعمارية لحقها في تقرير المصير وفقاً لما ورد في الميثاق وفي جميع قرارات

التزامه بإنهاء استعمار الأقاليم الباقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بما في ذلك الصحراء الغربية. وفي هذا الخصوص، يعيد وفده التأكيد على دعمه لخطط الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بشأن الصحراء الغربية، بهدف تحقيق حلّ عادل ودائم ومقبول لدى الأطراف.

٢٢ - السيد بن مهدي (الجزائر): قال إن الجزائر تعرف جيداً ما دُفع من ثمن لتحقيق التحرر من الاستعمار؛ ووفقاً لذلك فإنها تدعم بشكل صارم الحق في تقرير المصير لشعوب الأقاليم التي لا تزال تخضع للسيطرة الاستعمارية أو الاحتلال الأجنبي. وتشعر الجزائر بالامتنان أن شعب تيمور - ليشتي استطاع أن يمارس حقه في تقرير المصير، بيد أن الجزائر تأسف لأن ١٦ إقليمياً باقياً من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لا تزال على جدول الأمم المتحدة الخاص بإنهاء الاستعمار. ولهذا فإن وفده يؤيد التوصية الرامية إلى إعلان العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار.

٢٣ - وأضاف قائلاً إن شعب الصحراء الغربية لا يزال ينتظر أن يتمكن من ممارسة حقه في تقرير المصير. وقد عملت الدول الأفريقية بشكل ثابت من أجل أن يستعيد حقوقه بشكل كامل؛ وقد ناشد الاتحاد الأفريقي في إعلانه سنة ٢٠١٠ باعتبارها السنة الأفريقية للسلام، من أجل تكثيف الجهود الرامية إلى إجراء استفتاء لتمكين شعب الصحراء الغربية من الاختيار بين خيار الاستقلال وخيار الاندماج مع المملكة المغربية. وقال إنه يود أن يعيد التأكيد على تضامن الجزائر مع شعب الصحراء الغربية الشجاع وعلى دعمها الراسخ لاستعادة جميع حقوقه المشروعة، بما في ذلك الحق في أن يختار بحرية مصيره عن طريق إجراء استفتاء يمكنه من ممارسة حقه الثابت في تقرير المصير.

٢٤ - ومضى قائلاً إنه يجب على الأمم المتحدة أن تضطلع بمسؤوليتها إزاء شعب الصحراء الغربية. وقال إن قرار مجلس

منذ سنة ١٩٧٥ لمعالجة أوجه القصور القائمة منذ أمد طويل في البنية التحتية وفي التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما يمكن الأقاليم الجنوبية من المغرب من تحقيق جميع الأهداف الإنمائية للألفية تقريباً. وقد ظل معظم الصحراويين في المغرب، حيث يمارسون إلى جانب الآلاف الذين انضموا إليهم حقوقهم السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية - الثقافية ويساهمون في ازدهار المنطقة.

٢٨ - وأضاف قائلاً إن النزاع الحالي فجّره الحرص على استعادة المغرب لإقليم الصحراء التابع له؛ وهذا الحرص اتخذ شكل الالتزام الاختياري جغرافياً. مبدأ تقرير المصير. ومع ذلك، فإن هذا المبدأ، الذي ساعد المغرب نفسه على تطويره، لم يكن أبداً هو المقصود ولم يعمل أبداً كأداة لتقويض وحدة وسلامة الدول، أو كذريعة لحرمان الدول من أجزاء أساسية تابعة لإقليمها، مع جماعة سكان ذوي لغة وديانة وتقاليد وثقافة، كما هو الحال في الصحراء المغربية. وبناءً على هذا الأساس، استطاعت جميع دول شمال أفريقيا، بما في ذلك الجزائر، من إبقاء الجزء الصحراوي في أراضيها الوطنية؛ وعندما كانت الجزائر عشية استقلالها مهددة بمخطر محاولة استعمارية أخيرة لتقطيع أوصالها من الصحراء التابعة لها، وقدم المغرب الدعم لدرجة رفض التفاوض مع الدولة الاستعمارية بشأن رسم الحدود المغربية - الجزائرية، مفضلاً التفاوض مع الجزائر المستقلة التي تدرك جيداً المظالم المرتكبة ضد المغرب وعمليات الضم المتتالية من أراضيها. وهذا بالضبط من أجل تجنب خطر الانفصال الذي نص عليه إعلان إنهاء الاستعمار بأن أية محاولة تهدف إلى التمييز الجزئي أو الكلي للوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية لأي بلد لا تتفق مع مقاصد ومبادئ الميثاق؛ بالإضافة إلى قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥ (د-٢٥)، وأكد الإعلان على أهمية حرية الإرادة التي تعبر عنها صراحة الشعوب المعنية. ووفقاً لذلك، أدرج المغرب صراحة في مبادرته الخاصة بالحكم

الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة. وقال إن أوغندا تدعو الدول القائمة بالإدارة إلى التعاون بشكل كامل مع اللجنة الخاصة بهدف تحقيق تقدم ملموس في أقرب وقت مستطاع.

٢٦ - وأضاف قائلاً إن الصحراء الغربية لا تزال العضو الوحيد في الاتحاد الأفريقي الذي لم ينل استقلاله بعد. ومنذ اعتماد قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥)، سلمت الأمم المتحدة باستمرار بالحق الثابت للشعب الصحراوي في تقرير المصير. إضافة إلى ذلك، أعرب مجلس الأمن في قراره ٦٩٠ (١٩٩١) عن دعمه الكامل لإجراء استفتاء من أجل تقرير مصير شعب الصحراء الغربية. ويعيد وفده التأكيد على جميع قرارات مجلس الأمن، بما في ذلك القرار ١٩٢٠ (٢٠١٠) الذي يدعو الأطراف إلى إظهار الإرادة السياسية والدخول في مفاوضات موضوعية أكثر. وفي حين يشيد وفده بالجهود الجارية التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الشخصي، فإنه يحيط علماً أنه لم يتحقق الكثير من التقدم. ومن غير المقبول أنه بعد مرور ما يزيد على عقدين، لا يزال الشعب الصحراوي يحرم من حقه في تقرير مصيره الخاص. وقال إن وفده يشعر ببالغ القلق بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في الصحراء الغربية ويدعو إلى وجود آلية لمراقبة حقوق الإنسان، سواء عن طريق بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية أو مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ويحث وفده المغرب، الدولة القائمة بالاحتلال، على الدخول في مفاوضات بناءة تمهد الطريق إلى إجراء استفتاء حول تقرير المصير، ويعيد وفده التأكيد على قلقه إزاء استمرار الاستغلال غير المشروع لموارد الصحراء الغربية.

٢٧ - السيد لوليشكي (المغرب): قال إن اللجنة استمعت خلال اليومين الماضيين إلى أشخاص محايدين مقدمي الالتماسات من ذوي الخلفيات المتنوعة وممثلين أصليين للشعب الصحراوي الذين وصفوا الجهود التي يبذلها المغرب

السياسي، يجب أن تشترك الجزائر بشكل كامل في عملية التفاوض الجارية، بدلاً من مواصلة اتخاذ موقف المراقب السليبي، وعلى المستوى الإنساني يجب أن تفي بواجبها إزاء سكان مخيمات تندوف، وذلك بالسماح لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بإجراء تعداد للسكان. ويجب على الجزائر أن تلغي قرارها الانفرادي بإغلاق حدودها مع المغرب.

٣٢ - وأضاف قائلاً إن المغرب يتطلع إلى إقليم مغاربي متحد، استناداً إلى احترام السلامة الإقليمية والوفاء والالتزام المخلص لإقامة اتحاد مغاربي قوي اقتصادياً وسياسياً يستطيع أن يتعامل مع تهديدات الأمن على حدوده. وقدم المغرب الخيار الاستراتيجي للمفاوضات لتحقيق الهدف، وهو يعتقد اعتقاداً صارماً بأن الطريق الوحيد لحل النزاع مرة واحدة وأخيرة هو على أساس نهج يحقق النجاح للجميع. ويحث المغرب الأطراف الأخرى بالالتزام بحسن النية وبيظهار روح التراضي والواقعية. ويأمل المغرب في أن تعبر اللجنة مرة أخرى عن دعمها لعملية التفاوض، ويحث الأطراف الأخرى على الدخول في هذه العملية بطريقة حقيقية وملموسة ومستديمة لما يحقق السلام والاستقرار بالنسبة للإقليم المغاربي ولجميع القارة الأفريقية.

حق الرد

٣٣ - السيد أندراي (باكستان): تكلم ممارسة لحق الرد، وأجاب على الملاحظات في البيان الذي أدلى به ممثل الهند، فقال إن ولاية جامو وكشمير ليست ولم تكن أبداً جزءاً أساسياً من الهند وقد اعترف بها كإقليم متنازع عليه في العديد من قرارات مجلس الأمن. ولا يمكن لأي ممارسة انتخابية تجريها الهند في جامو وكشمير أن تشكل انتخاباً حراً ومحايداً على النحو الموضّح من مجلس الأمن.

٣٤ - تولى السيد فليسيوك (نائب الرئيس) رئاسة الجلسة.

الذاتي اشتراط التشاور مع سكان الصحراء. وقد أكدت حكومته على أن تتمتع مبادرة الحكم الذاتي بالشرعية الوطنية من خلال إشراك ممثلين للشعب ومن ألوان الطيف السياسي في صياغتها ثم التماس الاعتراف الدولي من خلال مشاورات مع الأطراف في المنطقة. ونتيجة لذلك، أشاد مجلس الأمن بالمبادرة وبالجهود التي يبذلها المغرب في هذا الخصوص.

٢٩ - وأضاف قائلاً إن المغرب يواصل التفاوض بحسن نية وهو مصمم على ضمان نجاح المفاوضات. ومع ذلك، تُستخدم مجموعة من المناورات لتقويض عملية التفاوض الهشة وكثرة زائدة من الادعاءات التي لا أساس لها قدمت باعتبارها ستارة دخان لإخفاء النوايا الحقيقية للمحرضين. ومع ذلك، باشر المغرب إجراءات مستفيضة من الإصلاحات في مجالات حقوق الإنسان والحوكمة التي تعتبر مفيدة لجميع المغاربة والإقليم بأسره. ولا يستطيع أحد أن يشوه صورته من خلال الأكاذيب والافتراء.

٣٠ - ومضى قائلاً إن النزاع الحالي لا يمكن أن يستمر إلى الأبد، وخصوصاً في ضوء التكلفة البشرية بالنسبة للسكان الذين يعيشون في مخيمات مؤقتة. ومع ذلك، لا يمكن حل النزاع في حين لا تزال الحدود بين المغرب والجزائر مغلقة، تحدياً لتاريخ مشترك بين البلدين. ويجب حل النزاع من خلال الحوار والتفاوض، بقصد بناء مستقبل مشترك يسوده السلام والازدهار. زيادة على ذلك، يتطلع المغرب إلى تشكيل تجمع إقليمي قوي ومتربط في المغرب العربي، على غرار ما تحقق في أوروبا.

٣١ - واستطرد قائلاً إن المغرب يرحب بالبيان الذي أدلى به في الجلسة العامة وزير الخارجية الجزائري والذي يتعهد فيه بتقديم الدعم الكامل للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لحل النزاع. ويجب على الحكومة الجزائرية الآن أن تفي بتعهداتها بالاضطلاع بجميع التزاماتها ومسؤولياتها. وعلى الصعيد

وضع الجزر دون تغيير. وأضاف أن حكومة جزر فوكلاند يحق لها زيادة على ذلك تطوير صناعة للهيدروكربونات داخل مياهها الإقليمية وفقاً للعهد الدولي لحقوق المدينة والسياسية.

٣٧ - السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): قال رداً على ممثل المملكة المتحدة بأن حكومته درست أن جزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبية، وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها تعتبر جزءاً لا يتجزأ من إقليم الأرجنتين وأنه بعد أن قامت المملكة المتحدة باحتلالها بشكل غير مشروع فإنها تخضع لتزاع بين البلدين خاص بالسيادة، كما اعترف بذلك مراراً في القرارات المتتالية الصادرة من الجمعية العامة واللجنة الخاصة، وكلها كانت تحت الحكومتين على استئناف المفاوضات بغية إيجاد حل سلمي ودائم للتزاع. وقد أيدت منظمة الدول الأمريكية أيضاً هذا الوضع. وتعيد الأرجنتين التأكيد على حقوقها المشروعة الخاصة بالسيادة الوطنية على أقاليمها المعنية.

٣٨ - السيدة لالاما (إكوادور): تكلمت ممارسة لحق الرد فأعربت عن تأييدها لموقف الأرجنتين. وقالت إن المملكة المتحدة فشلت في الامتثال لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١.

٣٩ - السيد رافيندرا (الهند): تكلم ممارسة لحق الرد فقال إنه يرفض تماماً التعليقات غير المقبولة التي أدلى بها ممثل باكستان.

٤٠ - السيد أندراي (باكستان): تكلم ممارسة لحق الرد فقال إن مجلس الأمن رفض في القرار ٩١ (١٩٥١) سلطة الجمعية التأسيسية التي شكلتها الهند في كشمير المحتلة للبت في مستقبل ولاية جامو وكشمير وقد ذكر الطرفين بأن الوضع النهائي للولاية يتعين تقريره وفقاً لإرادة شعبها. زيادة على ذلك، أعلن مجلس الأمن في قراره ١٢٢ (١٩٥٧) أن انعقاد جمعية تأسيسية وأي إجراء قد تتخذه الجمعية لن

٣٥ - السيد شبرد (المملكة المتحدة): قال في رده على البيان الذي أدلى به ممثل جامايكا باسم بلدان الجماعة الكاريبية، أن تقدماً كبيراً تحقق منذ آب/أغسطس ٢٠٠٩ لإصلاح وتثبيت مبادئ الإدارة المالية السليمة والحوكمة الرشيدة عبر الهياكل وحكومة جزر تركس وكايكوس. وقال إن حكومته لا تودّ تأجيل الانتخابات في الجزر أكثر مما هو ضروري؛ وقد أشار وزير الدولة لأقاليم ما وراء البحار التابع للمملكة المتحدة، إلى أنه سوف يصدر بياناً في نهاية سنة ٢٠١٠ يحدّد فيها المعالم الأساسية الباقية التي يجب الوفاء بها قبل إمكان إجراء الانتخابات. وقال إن مستشاراً مستقلاً للإصلاح الدستور والانتخابي أجرى مشاورات عامة مكثفة بشأن الإصلاح الدستوري في الإقليم. وقد شجعت حكومته وحاكم الإقليم جميع قطاعات المجتمع على المشاركة في تلك المشاورات، التي تتيح فرصة لآراء جميع شعب الإقليم لكي تكون معروفة لدى حكومته. وسوف تيسر المشاورات صياغة دستور جديد من شأنه أن يساعد على وجود حكومة منتخبة ديمقراطياً في المستقبل في جزر تركس وكايكوس لكي تبقى على أساس مالي سليم وممارسة حوكمة رشيدة.

٣٦ - وفي محاولة الرد على بياني ممثلي الأرجنتين وإكوادور، قال إن المملكة المتحدة ليس لديها أي شكّ إزاء سيادتها على جزر فوكلاند. ولا يمكن أن تكون هناك مفاوضات بشأن السيادة على جزر فوكلاند إلاّ وعندما يطلب سكان الجزيرة هذا. وتولي حكومته أهمية كبيرة لمبدأ تقرير المصير على النحو الذي حدّده ميثاق الأمم المتحدة والعهد الدولي لحقوق المدينة والسياسية. وقد أدلى ممثلون لجزر فوكلاند جرى انتخابهم ديمقراطياً في الآونة الأخيرة ببيانات أمام اللجنة الخاصة وأعاد هؤلاء التأكيد على الحقائق التاريخية بأن جزر فوكلاند ليست لديها شعوب أصلية وأنه ليس لديها سكان مدنيون نُقلوا قبل أن يستوطن أناسها هذه الجزر على مدى ثمانية أجيال مضت. ويرغب هؤلاء أن يظل

تترانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جمهورية نيبال الديمقراطية الاتحادية، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشوس، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن واليونان.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون:

إسرائيل، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

يشكل وضعا إزاء ولاية جامو وكشمير، وفقا لإرادة الشعب المعبر عنها من خلال الأسلوب الديمقراطي لاستفتاء حر ومحيد يجري تحت إشراف الأمم المتحدة. ولهذا ترى باكستان أن النقاط التي طرحتها مقبولة وتتفق مع قرارات الأمم المتحدة.

٤١ - عاود السيد شيبازيوا (زمبابوي) رئاسة الجلسة.

٤٢ - الرئيس: دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشاريع القرارات ومشاريع المقرر في إطار البنود ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ من جدول الأعمال، قائلاً ليس لأي منها أية آثار مترتبة على الميزانية البرنامجية.

مشروع القرار الأول بشأن المعلومات المرسله من الأقاليم غير المتمتع بالحكم الذاتي، مقدمة في إطار البند ٥٥ (الفصل الثاني عشر) A/65/23.

٤٣ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوركينافاسو، بروندي، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تونغابا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية، الجمهورية التشيكية، جمهورية

الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوركينافاسو، بوروندي، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، توغوا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جمهورية نيبال الديمقراطية الاتحادية، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فترويل (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن واليونان.

٤٤ - اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٤٠ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع أربعة أعضاء عن التصويت^(*).

٤٥ - السيد شبرد (المملكة المتحدة): قال إن المملكة المتحدة امتنعت، كما فعلت في سنوات سابقة، عن التصويت على مشروع القرار. وأضاف أن حكومته لا تعترض على الهدف الأصلي من مشروع القرار، الذي يسعى إلى التماس الامتثال للمادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة، وسوف تواصل الوفاء بالتزاماتها بشكل كامل في هذا المجال فيما يخص أقاليم ما وراء البحار التابعة للمملكة المتحدة. ومع ذلك، فهي ترى أن القرار بشأن ما إذا كان أي إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي قد بلغ مستوى من الحكم الذاتي يكفي لإعفاء الدولة القائمة بالإدارة من الالتزام بتقديم معلومات بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق إنما يرجع في نهاية الأمر إلى حكومة الإقليم والدولة المعنية القائمة بالإدارة، ولا تقع على الجمعية العامة.

مشروع القرار الثاني بشأن الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة، مقدم في إطار البند ٥٦ (A/65/23)، الفصل الثاني عشر

٤٦ - أُجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، أكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا

(*) أبلغ وفد بوليفيا اللجنة في وقت لاحق أنه كان ينوي التصويت مؤيداً لمشروع القرار.

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

٤٧ - اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٤٦ صوتاً مقابل صوتين وامتناع عضوين عن التصويت^(*).

٤٨ - السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): قال إن مشروع القرار الثاني يجب أن يُفسر في إطار القرار ١٥١٤ (د-١٥) وسائر القرارات ذات الصلة الصادرة من الجمعية العامة بشأن إنهاء الاستعمار. ووفقاً لذلك، يتوقف انطباق مشروع القرار على إقليم محدد على ما إذا كان الحق في تقرير المصير يعتبر ذا صلة بهذا الإقليم. وقال إن ممارسة حق تقرير المصير تفترض وجود كائن فعلي في شكل شعب يخضع للاستعباد والسيطرة والاستغلال الأجنبي، وفقاً لما تنص عليه الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥). وقال إن جزر مالديف، وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحاورة تحتلها المملكة المتحدة بشكل غير مشروع، حيث أنها قامت بطرد السكان المحليين في الجزر وقامت بإحلال سكان تابعين لها محلهم. وهذا يعني أن حق تقرير المصير لا ينطبق على مسألة جزر مالديف.

٤٩ - ومضى قائلاً إن جميع قرارات الجمعية العامة بشأن المسألة، وخصوصاً القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠)، وكذلك القرارات التي اعتمدها اللجنة الخاصة، أقرت صراحة أنه بسبب وجود نزاع حول السيادة على جزر مالديف وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية

المحيطة، فإن طريقة وضع نهاية للحالة الاستعمارية الخاصة والمحددة ليست من خلال تقرير المصير، بل من خلال تسوية بالتفاوض للنزاع حول السيادة بين الطرفين فحسب: المملكة المتحدة والأرجنتين. زيادة على ذلك، فإن الجمعية العامة استبعدت صراحة انطباق مبدأ تقرير المصير فيما يتعلق بجزر مالديف في سنة ١٩٨٥ عندما رفضت بأغلبية كبيرة مقترحين مقدمين من المملكة المتحدة تلتزم فيهما إدراج هذا المبدأ في مشروع قرار بشأن المسألة. وبالتالي لم يكن مشروع القرار منطبقاً بأي حال من الأحوال على مسألة جزر مالديف وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة.

٥٠ - ومضى قائلاً إن الجمعية العامة دعت في القرار ٤٩/٣١ الأرجنتين والمملكة المتحدة إلى الإحجام عن اتخاذ قرارات قد تنطوي على إدخال تعديلات من جانب واحد في الحالة في حين أن الجزر سوف تمر من خلال عملية التفاوض التي أوصت بها الجمعية العامة. فالاستكشاف والاستغلال بشكل انفرادي وغير مشروع من جانب المملكة المتحدة للموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة في جزر مالديف وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة تعتبر بالتالي انتهاكاً واضحاً لهذا الإعلان المحدد الصادر من الأمم المتحدة.

مشروع القرار الثالث بشأن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية إعلان منح الاستقلال، مقدم في إطار البند ٥٧ (A/64/23، الفصل الثاني عشر).

٥١ - أُجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أذربيجان، الأردن، إريتريا، أستراليا، أكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية -

^(*) أبلغ وفد بوليفيا اللجنة في وقت لاحق أنه كان ينوي التصويت مؤيداً لمشروع القرار.

بولندا، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان واليونان.

٥٢ - اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ٩٧ صوتاً مقابل لا شيء، وامتناع ٥١ عضواً عن التصويت^(٥).

٥٣ - السيدة ديمان (بلجيكا): تكلمت بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، فقالت في حين أنها تؤيد تقديم الوكالات المتخصصة المساعدات إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المجالات التعليمية والإنسانية والتقنية، يرى الاتحاد الأوروبي أن ولايات الوكالات يجب أن تُراقب بدقة ولهذا السبب امتنع عن التصويت.

٥٤ - السيد دياز بار تولومي (الأرجنتين): قال إن وفده امتنع عن التصويت لأن مشروع القرار يجب أن يُنفذ وفقاً لقرارات ومقررات الجمعية العامة واللجنة الخاصة ذات الصلة بكل إقليم على حدة.

مشروع القرار A/C.4/65/L.3 بشأن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، مقدم في إطار البند ٥٨

٥٥ - الرئيس: أعلن أن تايلند أصبحت من مقدمي مشروع القرار.

الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بوركينا فاسو، بروندي، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية نيبال الديمقراطية الاتحادية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، شيلي، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فترويلا (جمهورية - البوليفارية)، فيجي، فييت نام، قطر، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موريشيوس، ميانمار، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس واليمن.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا،

(٥) أبلغ وفد بوليفياً اللجنة في وقت لاحق أنه كان ينوي التصويت مؤيداً لمشروع القرار.

- ٥٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/65/L.3. الثقة مثل برنامج الزيارات الأسرية، التي سوف تحسّن من المناخ اللازم للعملية السياسية.
- مشروع القرار A/C.4/65/L.4 بشأن مسألة جبل طارق، مقدّم في إطار البند ٥٩.
- ٥٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/65/L.4. مشروع القرار A/C.4/65/L.5 بشأن مسألة الصحراء الغربية، مقدّم في إطار البند ٥٩.
- ٥٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/65/L.5.
- ٥٩ - السيدة ديمان (بلجيكا): تكلمت تعليلاً للتصويت نيابة عن الاتحاد الأوروبي؛ والبلد المرشح كرواتيا؛ وبلدان عملية التثبيت والانتساب ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود؛ وبالإضافة إلى ليختنشتاين والنرويج وجمهورية مولدوفا وأوكرانيا، فقالت إن هذه الوفود ترحب باعتماد مشروع القرار بشأن الصحراء الغربية بتوافق الآراء. وقالت إن الاتحاد الأوروبي يعيد تأكيد دعمه الكامل لجهود الأمين العام ومبعوثه الشخصي لتحقيق حل سياسي عادل ودائم ومقبول من الأطراف ينصّ على تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية. ويشجّع الاتحاد الأوروبي الأطراف على العمل في سبيل إيجاد مثل هذا الحلّ في إطار الأمم المتحدة. وهو يدعم بشكل كامل المفاوضات والاجتماعات غير الرسمية التي يدعو إليها المبعوث الشخصي للتحضير لاستهلال الجولة الخامسة من المفاوضات، التي يأمل الاتحاد أن تدخل في مرحلة مكثّفة وأن تُعقد بحسن نية وبدون شروط مسبقة مُدركة الجهود والتطورات التي حدثت منذ سنة ٢٠٠٦، وبالتالي تكفل تنفيذ القرارات الأخيرة الصادرة من مجلس الأمن. ولا يزال الاتحاد الأوروبي يشعر بالقلق إزاء الآثار المترتبة على نزاع الصحراء الغربية فيما يتعلق بالأمن والتعاون في المنطقة. ويشجّع الاتحاد الأطراف على التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تنفيذ تدابير بناء
- ٦٠ - الرئيس: أشار إلى أن مشروع القرار نقّحه شفويّاً مقرّر اللجنة الخاصة في الجلسة السابقة.
- ٦١ - السيد نيازي (فيجي): تكلم تعليلاً لموقفه فقال إنه يؤيد مشروع القرار بصيغته المنقّحة لأنه يعكس التقدّم البسيط الذي أحرز منذ السنة الماضية فيما يتعلق بكاليدونيا الجديدة. وقال إن فيجي تنفي على الجهات المعنية، بما في ذلك الدولة القائمة بالإدارة وعلى اللجنة الخاصة، لتعاونهما المستمر والذي يعتبر ضرورياً لضمان النجاح في إنهاء استعمار الإقليم.
- ٦٢ - اعتمد مشروع القرار الرابع، بصيغته المنقّحة. مشروع القرار الخامس بشأن مسألة توكيلاو، مقدّم في إطار البند ٥٩ (A/65/23)، الفصل الثاني عشر)
- ٦٣ - اعتمد مشروع القرار الخامس.
- ٦٤ - السيد ايمي (سانت لوسيا): شكّر حكومتي فرنسا ونيوزيلندا على تعاونهما بصفتها الدولتين القائمتين بالإدارة. وهما يظهران ما يمكن القيام به، وينبغي للدول الأخرى أن تتبع هذا المنوال. وقال إن حكومته تشعر ببالغ السرور لأن إنهاء الاستعمار في كل من كاليدونيا الجديدة وتوكيلاو مستمر بخطى مقبولة للجميع.
- مشروع القرار السابع بشأن نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار، مقدّم في إطار البند ٥٩ (A/65/23)، الفصل الثاني عشر)
- ٦٥ - أُجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن واليونان.

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

فرنسا.

٦٦ - اعتمد مشروع القرار السابع بأغلبية ١٤٣ صوتاً مقابل ٣ أصوات وامتناع عضو واحد عن التصويت^(٥).

٦٧ - السيد شبرد (المملكة المتحدة): قال إن وفده صوت معارضاً مشروع القرار لأنه يعتبر أن الالتزام الذي يقع على كاهل الأمانة بالدعاية الواسعة لقضايا إنهاء الاستعمار يمثل استتافاً لا مبرر له بشأن الموارد الشحيحة لدى الأمم المتحدة.

٦٨ - السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): قال إن الأرجنتين أعربت عن تأييدها الصارم لحق تقرير المصير للشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية والاحتلال الأجنبي، وفقاً لقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) و ٢٦٢٥ (د-٢٥). ومع ذلك، يجب أن يُفسَّر مشروع القرار السابع وأن يُنفَّذ وفقاً للقرارات ذات الصلة الصادرة من الجمعية العامة واللجنة الخاصة. ومنذ اعتماد القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠)

^(٥) أبلغ وفد بوليفيا اللجنة في وقت لاحق أنه كان ينوي التصويت مؤيداً لمشروع القرار.

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بوركينافاسو، بوروندي، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، توغوا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جمهورية نيبال الديمقراطية الاتحادية، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا،

الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جمهورية نيبال الديمقراطية الاتحادية، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الداغرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليمن واليونان.

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

بلجيكا، فرنسا.

الذي أصدرته الجمعية العامة، جميع القرارات بشأن مسألة جزر مالديناس حددت المسألة بشكل واضح باعتبارها حالة استعمارية معينة خاصة حيث أنهما تنطوي على نزاع بين طرفين وحيدتين وهما الأرجنتين والمملكة المتحدة حول السيادة على جزر مالديناس، وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة. وقد أقرت جميع القرارات أن الطريقة اللازمة لتسوية النزاع إنما هي من خلال استئناف المفاوضات الثنائية بغية إيجاد حل عادل وسلمي ودائم دون تأخير للنزاع، مع مراعاة مصالح سكان الجزر.

مشروع القرار الثامن بشأن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، مقدم في إطار البند ٥٩ (A/65/23، الفصل الثاني عشر)

٦٩ - طلب إجراء تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوركينافاسو، بروندي، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، تونغابا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية، جمهورية أفريقيا الوسطى،

الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوركينافاسو، بوروندي، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جمهورية نيبال الديمقراطية الاتحادية، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فرنسا، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا،

٧٠ - اعتمد مشروع القرار الثامن بأغلبية ١٤٩ صوتاً مقابل ٣ أصوات وامتناع عضوين عن التصويت^(٦).

٧١ - السيد شبرد (المملكة المتحدة): قال إن وفده يواصل البحث عن بعض عناصر مشروع القرار غير المقبولة وهو لذلك أدلى بصوته معارضاً لمشروع القرار. ومع ذلك، لا تزال المملكة المتحدة ملتزمة بتحديث علاقتها مع أقاليمها فيما وراء البحار، في حين أنها تراعي مراعاة تامة آراء شعوب تلك الأقاليم.

٧٢ - السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): أشار إلى الفقرة ٧ من مشروع القرار الثامن، وذكر أن البعثات الزائرة لا يمكن إيفادها إلا إلى الأقاليم التي ينطبق عليها حق تقرير المصير. بمعنى الأقاليم حيث لا يوجد بشأنها نزاع على السيادة. وهذا الاشتراط يتماشى بشكل تام مع قرار الجمعية العامة ٨٥٠ (د-٩)، الذي أقر أيضاً الاشتراط بأن أي بعثة زائرة لا بد وأن توافق عليها الجمعية العامة.

مشروع القرار التاسع بشأن الذكرى الخمسين لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، مقدم في إطار البند ٥٩ (A/65.23، الفصل الثاني عشر)

٧٣ - طلب إجراء تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا

^(٦) أبلغ وفد الجزائر اللجنة في وقت لاحق أنه كان ينوي التصويت مؤيداً لمشروع القرار.

الحق في الحفاظ على السلامة الإقليمية. وكانت إحدى الحالات تتعلق بمسألة جزر مالفيناس، التي تنطوي على نزاع حول السيادة ما بين الأرجنتين والمملكة المتحدة على جزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها. وقال إن الذكرى الخمسين للإعلان تعتبر فرصة للتذكير بأن أية آثار باقية للاستعمار تعتبر جريمة تنتهك الميثاق، وتنتهك الإعلان ومبادئ القانون الدولي على النحو المبين في قرار الجمعية العامة ٢٦٢١ (د-٢٥).

مشروع القرار العاشر بشأن العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار، مقدم في إطار البند ٥٩ (A/65/23)، الفصل الثاني عشر

٧٧ - طلب إجراء تصويت مسجل.
المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوركينافاسو، بروندي، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية

النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن واليونان.

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

لا أحد.

٧٤ - اعتمد مشروع القرار التاسع بأغلبية ١٥٠ صوتاً مقابل ٣ أصوات.

٧٥ - السيد شبرد (المملكة المتحدة): قال إن المملكة المتحدة أدلت بصوتها معارضة مشروع القرار التاسع نظراً لأنه أحقق في إدراك التقدم الذي أحرز في العلاقة بين المملكة المتحدة وأقاليمها فيما وراء البحار وهي الآن علاقة حديثة، تقوم على الشراكة، والقيم المشتركة وحق كل إقليم في تقرير ما إذا كان يرغب في الإبقاء على الصلة مع المملكة المتحدة. وقال إن المملكة المتحدة سوف تؤيد أية إجراءات نحو الاستقلال حيثما كان ذلك أحد الخيارات، إذا كانت هناك رغبة واضحة ومُعرب عنها بشكل دستوري من غالبية الشعب في الإقليم المعني. وترى المملكة المتحدة أن قائمة اللجنة الخاصة والأمم المتحدة المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي قائمة بالية وأنه لا ينبغي أن يظل أي إقليم من أقاليمها فيما وراء البحار مُدرجاً على القائمة.

٧٦ - السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين): قال إن إعلان إنهاء الاستعمار ينبغي أن يُنفذ على أساس كل حالة على حدة، على أن يكون ماثلاً في الأذهان الظروف السياسية لكل إقليم على انفراد، وذلك طبقاً للمبدأين السائدين في الإعلان: تقرير المصير والسلامة الإقليمية للدول. وهناك حالات خاصة دافعت فيها الأمم المتحدة بحكمة عن انطباق

٧٩ - السيد شبرد (المملكة المتحدة): قال إن المملكة المتحدة أدلت بصوتها معارضة مشروع القرار لأنها لا يمكن أن تقبل الاقتراح بإعلان عقد دولي ثالث للقضاء على الاستعمار. زيادة على ذلك، أخفق مشروع القرار في أن يأخذ في الاعتبار التقدم الذي تحقق نظراً لأن العلاقة بين المملكة المتحدة وأقاليم ما وراء البحار التابعة لها جرى تحديثها، على أساس الشراكة والقيم المشتركة وحق كل إقليم في تقرير ما إذا كان يرغب في الاحتفاظ بالصلة مع المملكة المتحدة. وقال إن المملكة المتحدة سوف تؤيد أية إجراءات نحو الاستقلال، حيثما كان ذلك خياراً من الخيارات، وإذا ما كانت الرغبة واضحة ومُعبراً عنها بشكل دستوري من غالبية السكان في الإقليم المعني. وترى المملكة المتحدة أن قائمة اللجنة الخاصة والأمم المتحدة المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي هي قائمة بالية ولا ينبغي أن يبقى إقليم من أقاليمها فيما وراء البحار مدرجاً على القائمة. زيادة على ذلك، يمكن أن تجعل بعض نصوص أحكام مشروع القرار من الضروري استخدام الموارد الشحيحة لدى الأمم المتحدة، وهو ما ينبغي تخصيصها لقضايا أكثر إلحاحاً.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٠.

السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جمهورية نيبال الديمقراطية الاتحادية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، لكسمبرغ، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، اليابان واليمن.

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

إستونيا، ألبانيا، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، فرنسا، كرواتيا، لاتفيا، ليتوانيا، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النمسا، هولندا واليونان.

٧٨ - اعتمد مشروع القرار العاشر بأغلبية ١٣٠ صوتاً مقابل ٣ أصوات وامتناع ٢٠ عضواً عن التصويت.